

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : و انكشاف بعض القدم من خراق كنزع الخف .

فصل : وانكشاف بعض القدم من خرق كنزع الخف فإن انكشفت طهارته وبقيت بطانته لم تضر لأن القدم مستورة بما يتبع الخف في البيع فأشبه ما لو لم ينكشط